(\* نمرة الوقائع 841)

يوم الأحد 14 محرم الحرام سنة 1297ه الموافق 28 ديسمبر الأفرنجي سنة 1879م الموافق 19 كيهك القبطي 1596

ص4/ عمود 3

نص اعلان وارد من ضبطية مصر بتاريخ غرة محرم سنة 97

ان مجلس .... مصر أصدر ضبطية مؤرخة في 7 ذي سنة 96 نمرة 33 ووردت نسختها للضبطية مشروحا عليها منه في التاريخ المرقوم نمرة 97 من تلاوتها تبين ان على ربيع شيخ حارة درب القطة بثمن الأزبكية قدم عرضحال للمجلس ينهي فيه بأنه من منذ سنتين أو ثلاثة قد أصيب المدعو عبد الرحمن على اللبان الساكن بالحارة شياخته بمرض يعتريه بعض الأوقات يوجب الأقدام على أشياء لا يدركها وتفريطه في أفعاله ويري لكل ناظر إليه عدم اختلاف هيئته الشخصية ولا في نطقه وانه مع شهرته بهذه وكونه ذو ملك يخاف عليه من مداخلة الناس بأعمال اجراآت مخلة باملاكه التزم باعلان المجلس عن ذلك لوقاية أموال المذكور وأجراء مقتضيات الأصول نحو توقيع الحجر عليه وإقامة القيم الشرعي مع النشر عنه وبعد الكشف عليه بمعرفة جمعية أطباء وجد أن معه تغير في القوة العقلية ولا يحسن التصرف وكونه تقرر ممن حضر وابالمجلس على أن عبد الرحمن المذكور فهو مخلول وبه عته ولا يحسن التصرف استصوب بالمجلس توقيع الحجز عليه وإقامة أخيه سليمان على اللبان قيما عليه لحسن الشهادة في حقه وصدر بذلك اعلام شرعي من محكمة مصر مؤرخ في 19 شوال سنة 96 نمرة 79 وقد توضح بتلك النسخة عن حصول النشر من الضبطية لجهات الأقتضا وبالوقايع بتجنب معاملة الشخص المذكور بدون واسطة القيم وانه من تاريخ الأعلان لا يقبل منه أى معاملة ولا اعتبار ولا اعتماد أى سند أو كمبيالة أو غيره وعلى ذلك قد نشر في تاريخه للجهات وهذا .... للمعلومية بما توضح

* (\* نمرة الوقائع 848)

يوم الأثنين 20 صفر الخير سنة 1297ه الموافق 1 فبراير الأفرنجي سنة 1880م الموافق 24 طوبة القبطي 1596

ص4/ عمود 2

نص اعلان وارد من ديوان الاوقاف بتاريخ 3 صفر سنة 97

ثلاثة دكاكين وباب ربع وعلوهم متخربين ومسطح أرضهم 85 و 89 مترا كائنين على رأس درب الدليل وحيضان الموصلي وقف السلطان المؤيد مقتضى خروجهم بالاستبدال وأهل الخبرة وأجروا ثمنيهم بمبلغ أربعة آلاف قرش عمله صاغ فكل من يرغب لاخذهم بالزيادة فمن بعد المعاينة يتوجه إلى مأمور قسم ثالث أوقاف ليعطي المزاد اللازم بما يرغبه بالقايمة المحررة عن ذلك وتحدد ميعاد خمسة عشر يوم لنهو المزاد المذكور من تاريخه أدناه وحيث مقتضى درجهم بالوقايع كالجاري لزم ترقيمه ليتنبه بالاجراء حسب ما ذكر

* (\* نمرة الوقائع 848)

يوم الأثنين 20 صفر الخير سنة 1297ه الموافق 1 فبراير الأفرنجي سنة 1880م الموافق 24 طوبة القبطي 1596

ص4/ عمود 3

اعلان وارد منه أيضًا بتاريخ 19 صفر سنة 97

يكون معلوما لدي جميع مالكين الأراضي والأطيان بناحية الويلي الكبير من ضواحي المحروسة ان مصلحة عموم التاربيع ستبتدئ يوم 7 فبراير سنة 1880 الموافق 26 صفر سنة 1297 بإجراء عملية المساحة في الناحية المذكورة أعلاه بناء عليه كل منتفع أوصاحب ملك بأراضي الناحية المذكورة له الحق في الحضور بهذه العملية للتعريف عن حدود أرضه وذلك يكون أما بنفسه أو بتعيين وكيل معتمد لينوب عنه في ذلك لحين انتهاء هذه العملية

(\* نمرة الوقائع 849)

يوم الثلاثاء 23 صفر الخير سنة 1297ه الموافق 3 فبراير الأفرنجي سنة 1880م الموافق 26 طوبة القبطي 1596

ص4 / عمود1

نص اعلان وارد من ضبطية مصر بتاريخ 3 صفر سنة 97

مقدما عرض للمحافظة الملغية من الحرمة نفيسة الخثنية بان لها خمسة عشر قيراط بدكان بجهة السيد زينب وحجتها ضايعة ولما أفيد من المحكمة نمرة 116 بما تبين لدى الكشف من السجلات قد حصل التحري بمخابرة بيت مال مصر وديوان الأوقاف والمحكمة ووردت الافادات بوضاحة ما صار اجراؤه من التحريات والتحقيقات التي من ضمنها توضح بما ورد من المحكمة في 28 صفر سنة 96 نمرة 84 بانه جري التحقيق اللازم بمعرفة الشيخ على حسين أحد كتاب المحكمة والشيخ المذكور أوري بأنه تحقق لديه ملكية الحرمة نفيسة بنت المرحوم موسى الخشنى المبيض في النحاس للحصة التي قدرها خمسة عشر قيراط من بنا الحانوت الكائنة بخط قناطر السباع لباقي ما أوضحه وتأشر من ورشة أملاك الميري بما يفيد عدم الاستدلال على الحصة المرقومة وتقدم ضمانة بامضا وأختام كل من الحرمة نفيسة الخشنية والضامن اليها الشيخ ابراهيم عبد المتعال بان حصة الخمسة عشر قيراط من بناء الحانوت المذكورة هي ملك الحرمة نفيسة المرقومة وانه لا مانع من التصريح باخراج حجة بدل الضايعة لباقي ما نص عنه بالضمانة والشيخ عبد المتعال أحمد أوضح على نفس الضمانة بان ضمان الحرمة نفيسة والضامن اليها عليه في كل ما يكون وتصدق من شيخ طايغة الفرانين بان ضمان حضور وغروم وتأشر بختم الضبطية على نفس الضمانة بان ختم السيد حمودة المبصوم بها مضاهي للوارد بالسجل وحيث من الاقتضا النشر عن ذلك بالجرانيل وتحدد ميعاد واحد وثلاثون يوما لكي اذا كان يظهر وجود معارض ولا منازع في ذلك فالمحكمة تجري تحرير حجة بدل الضايعة وبتاريخه تحرر للمحكمة عنا ذكر وأرسلت اليها الضمانة وباقي الأوراق كما وصار النشر عموما للجهات ولزم تحريره للمعلومية والنشر حسب ما توضح

(\* نمرة الوقائع 851)

يوم الاحد 27 صفر الخير سنة 1297ه الموافق 8 فبراير الأفرنجي سنة 1880م الموافق 1 أمشير القبطي 1596

ص2/ عمود 1، 2

نص اعلان وارد من نظارة المالية بتاريخ 5 فبراير سنة 80

موجود بمخزون الآلات ببولاق جملة اصناف قطع زهر قديم وحديد قديم وأخشاب وخلافه تعلق الميري وسيجرى مبيع ذلك بالمزاد بين الراغبين على مقتضى شروط موجودة بقسم الأدارة العمومية بنظارة المالية بكيفية ان كل من يرغب المشترى بقدم اسعاره داخل مظاريف لغاية يوم الخميس 12 فيراير سنة 1880 فكل من يرغب المشترى يقدم اسعارد داخل مظروف لغاية الميعاد المذكور فقط لآجل فتحها في يوم السبت 14 فبراير الساعة 10 صباحا بحضور المزايدين بشرط ان تكون المظاريف مختومة بالجمع الأحمر ومؤشر على ظهورها ما يفيد أنها عن عطا في تلك الأصناف المعلومية

(\* نمرة الوقائع 851)

يوم الاحد 27 صفر الخير سنة 1297ه الموافق 8 فبراير الأفرنجي سنة 1880م الموافق 1 أمشير القبطي 1596

ص 4 / عمود 2

نص اعلان وارد من ضبطية مصر بتاريخ 9 صفر سنة 97

مقدما كان عرض للمحافظة الملغية من مذكورين بأنه مخلف عن جدهم المرحوم سيد أحمد نجم التراس منزل كائن بخوخة سيدي بدر الدين بثمن الخليفة وحجتها ضايعة ومع حصول التحرى بمخابرة بيت مال مصر وديوان الأوقاف والمحكمة قد وردت الأفادات بوضاحة ما صار اجراؤه من التخريات والتحقيقات التي من ضمنها توضح بما صدر من المحكمة في 10 شوال سنة 95 نمرة 98 بانه جري التحقيق اللازم بمعرفة الشيخ أحمد السيوفي أحد كتاب المحكمة والشيخ المذكور أوري بأنه تحقق لديه أن المنزل الكائن بخط باب القرافة بحارة خوخة سيدي بدر الدين الوفائي كان ملكا للمرحوم سيد أحمد نجم التراس المتوفي عن كل من زوجته سكينة بنت المرحوم على بن عبد الله واولاده منها ثلاثة وهم حسنين وخضرة وهانم توفت الزوجة عن أولادها المذكورين وتوفت خضرة عن أخويها ثم توفى حسنين المذكور عن كل من زوجته فطومة بنت سيد أحمد الشاهد وأولاده الثلاثة هم جبره وسكينة منها وأحمد نجم التراس من غيرها ثم توفت جبره عن زوجها عرفة البجار ابن محمد ووالدتها فطومة وشقيقتها سكينة وتوفت فطومة المذكورة عن بنتها سكينة المذكورة وأولاد أخيها شقيقها المرحوم سيد أحمد رفاعي الشاهد الثلاث هم على البنا وحسنين الفاعل ورفاعي التراس وتوفت هنا عن أولادها الأربعة هم درويش التراس والحرمة زهرة وزينب وأمنه أولاد المرحوم مصطفي الشهير بالمعنى التراس وتوفت آمنه عن والديها محمد الشهير بالزيات التراس ومرسي العربجي من غير شريك وأن المكان المذكور انتقل من بعد المتوفين المذكورين للورثة المحكمي عنهم لباقي ما أوراه وتأشر من ورشة أملاك الميري بما يفيد عدم الأستدلال على المنزل المذكور وتقدم ضمانة بامضا واختام كل من الورثة المذكورين والضامن اليهم المعلم حسين على أبو خود بشأن المنزل البادي ذكره وانه ملك الورثة المذكورين ولا مانع من التصريح بتحرير حجة بدل الضايعة لباقي ما نص عنه بالضمانة وتصدق من شيخ طايفة الحجارة بان المعلم حسين على أبو خود الضامن معتمد ومقتدر وضمان الضامن والمضمونين عليه ضمان حضور وغروم وتأشر على نفس الضمانة بختم الضبطية بان ختم الشيخ طايفة الحجارة المبصزم بها مضاهي للمبصوم بسجل الضبطية وحيث من الأقتضا النشر عن ذلك بالجرانيل وتحدد ميعاد واحد وثلاثون يوما لكي بانتهاء الميعاد المذكور اذا كان لا يظهر وجود معارض ولا منازع في ذلك فالمحكمة تجري تحرير حجة بدل الضايعة وبهذا صار النشر للجهات عموما وكتب للمحكمة أيضا وأرسلت إليها الضمانة مع كامل الأوراق والأجراء حسب ما ذكر ولزم تحريره للنشر كما توضح

(\* نمرة الوقائع 851)

يوم الاحد 27 صفر الخير سنة 1297ه الموافق 8 فبراير الأفرنجي سنة 1880م الموافق 1 أمشير القبطي 1596

ص4/ عمود 3

نص اعلان وارد من ضبطية مصر بتاريخ 10 صفر سنة 97

انه لوجه ما عرض من درويش مصطفى شيخ حارة باب الخلق وأخته الحرمة نفيسة بنت مصطفى بانه مخلف عن والدهم عقار وحجته ضايعة ويلتمسوا تحرير حجج بدل الضايعين قد حصل تحرير بمخابرة بيت مال مصر وديوان الأوقاف والمحكمة ووردت الأفادات وأخيرا من المحكمة رقم 21 دا سنة 1296 نمرة 95 بوضاحة ما صار اجراؤه من التحريات والتحقيقات التي من ضمنها توري بافادة المحكمة انه جري التحقيق اللازم عن ذلك بمعرفة الشيخ عبد السلام أحد كتاب المحكمة والشيخ المذكور أوضح بأنه تحقق لديه جريان الحانوت الوارد بخط الأزهر برأس العطفة الموصلة لمسجد الأستاذ الحولجي وحصة الثلثاي ستة عشر قيراط في كامل المكان الكائن بخط باب الخلق داخل كوم الصعايدة في ملك درويش مصطفي النحاس سابقا وأخته شقيقته الحرم نفيسة ولدى المرحوم مصطفي الزيني الصرماتي آل ذلك اليهم بالأرث الشرعي من قبل والدهما لباقي ما أوضحه وتأشر من ورشة أملاك الميري على نفس ماورد من المحكمة بما يفيد عدم المعلومية وتقدم ضمانة بامضا وأختام كل من دوريش مصطفي وأخته الحرمه نفيسة والضامن اليهم الحاج محمد أحمد القمصنجي بشأن الحانوت وحصة المنزل الواضح عنهم رانهم ملك المذكورين آلوا اليهم بالأرث الشرعي من قبل والدهم وانه لا مانع من التصريح باخراج حجج بدل الضايعين لباقي ما نص عنه بالضمانة وتصدق من الحاج أحمد الخشني رئيس الحدادين بان الحاج محمد أحمد الضامن فيما توضح عنه بالضمانة فانه معتمد ومقتدر وكفوا الى الضمانة وأن الضمانة عليه ضمان حضور وغروم وتأشر بختم الضبطية على نفس الضمانة بان ختم رئيس طايفة الحدادين المبصوم بها مضاهي للوارد بالسجل وحيث من الأقتضا النشر عم ذلك بالجرانيل وتحدد ميعاد واحد وثلاثون يوما لكي اذا كان لا يظهر وجود معارض ولا منازع في ذلك فالمحكمة تجري تحرير حجج بدل الضايعين زكتب بتاريخه للمحكمة عن ذلك وأرسلت إليها الضمانة وباقي الأوراق كما وصار النشر للجهات عموما عمن ما ذكر واقتضي تحريره للنشر عن بالجرانيل حسب ما توضح

(\* نمرة الوقائع 852)

يوم الثلاثا 29 صفر الخير سنة 1297ه الموافق 10 فبراير الأفرنجي سنة 1880م الموافق 3 أمشير القبطي 1596

ص3/ عمود 3

نص اعلان وارد من ضبطية مصر بتاريخ 22 صفر سنة 97

مقدما عرض من المحافظة الملغية من مصطفى أحمد جاموس بأنه يمتلك نصف منزل كائن بسوق الزلط بثمن الأزبكية وحجته ضايعة وبناء على ما عطيت به افادة المحكمة نمرة 139 قد حصلت التحريات بمخابرة بيت مال مصر وديوان الأوقاف والمحكمة ووردت الأفادات بوضاحة ما صار اجراؤه من التحريات والتحقيقات التي من ضمن ما أفيد من المحكمة نمرة 88 عما أوضحه الشيخ مصطفى عبد رب النبي التي أحد كتاب المحكمة الذي أوري بأنه تحقق لديه أن المرحوم الحاج مصطفى أبو جاموس ابن المرحوم الحاج أحمد أبو جاموس حال حياته يمتلك حصة قدرها اثنى عشر قيراطا من بنا مكان بخطة المقيم بسوق الزلط بعطة الجامع وحصة قدرها أربعة قراريط من أرض المكان المذكور إلى حين وفاته وانتقل ذلك من بعده لاولاده الثلاثة هم الحاج حسين جاموس والحرمة منتهى ومحمد القاصر من غير شريك قد كتب الي بيت المال بما اقتضي عن ذلك وأفيد عنه أخيرا رقم 7 صفر سنة 94 نمرة 25 بوضاحة ما تبين لدي الكشف من دفاتر بيت المال وتنوه بأنه عند التحري للمحكمة يتحرر حجة بدل الضايعة يتورى لها عن ارسالها الى بيت المال لوجود قاصر ضمن الورثة وتأشر من ورشة أملاك الميري بما يفيد عدم الاستدلال على على نصف المنزل المذكور وحيث تقدم ضمانة بامضا وأختام كل من الحاج حسين جاموس والحرمة منتهى محمد جاموس ومحمد جاموس أولاد المرحوم الحاج مصطفى جاموس المذكور والضامن اليهم عيد عزام السقا بشأن النصف منزل المرقوم وانه ملك الورثة المذكورين ولا مانع باخراج حجة بدل الضايعة لباقي ما نص عليه بالضمانة وتصدق عليها من كل من هيبة خلف رئيس طايفة السقايين سابق ومن عبد ربه عبيد رئيس طايفة السقاين بان الضامن المذكور مقتدر ومعتمد وضمانه عليهما في ذلك ضمان حضور وغروم كما وتصدق من شيخ ثمن الأزبكية بان عبد ربه عبيد معتمد وضمانه عليه وتأشر على نفس الضمانة بختم الضبطية بان ختم شيخ ثمن الأزبكية المبصوم بها مضاهي إلى المبصوم بسجلات الضبطية ولكون من الأقتضا النشر عن ذلك بالجرانيل فقد تحدد ميعاد واحد وثلاثون يوما لكي اذا كان لا يظهر وجود معارض ولا منازع في ذلك فالمحكمة تجري تحرير حجة بدل الضايعة وبهذا حصل النشر للجهات عموما وكتب للمحكمة أيضا وأرسل اليها الضمانة وباقي الأوراق ولزم تحريره ليتنبه بدرج ذلك بالجرانيل حسب ما ذكر

(\* نمرة الوقائع 859)

يوم الثلاثا 20 ربيع الأول سنة 1297ه الموافق غرة مارث الأفرنجي سنة 1880م الموافق 23 أمشير القبطي 1596

ص4/ عمود 3

نص اعلان وارد من نظارة الأشغال العمومية بتاريخ 18 ربيع الأول سنة 1297

ديوان الأشغال العمومية يشهر في المزاد أشغال المكادم المقتضى أجراؤها بشارع السيدة زينب الموصل لفم الخليج وقد تحدد ميعاد لنهو المزاد يوم 15 مارث سنة 1880 فمن أراد اجراء هذه العملية يحضر بقلم العمارات ليطلع على الشروط المختصة بذلك ومن يتأخر عن الميعاد المحدد فلا يقبل منه قول فيما بعد

(\* نمرة الوقائع 860)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الخميس 23 ربيع الأول سنة 1297ه الموافق 4 مارث الأفرنجي سنة 1880م الموافق 27 أمشير القبطي 1596

ص 4/ عمود 1، 2

نص اعلان وارد من بيت مال مصر بتاريخ 14 ربيع الأول سنة1297

موجود نصف خربة بسوق الخشب القديم بثمن الأزبكية سابق ضبطها بناء على الاخبارية من عبد الجليل شيخ الثمن سابق في 23 ج سنة 1276 بالقول انها مخلفة عن حرمة تسما محبوبة متوفية عن أولادها اثنين احدهم باع ما خصه والثانى غائب من مدة ... لا يعلم محله ولا ان كان توفى أو على قيد الحياة وبإجراء التحريات المقتضية عن ذلك فلم كان يستدل على اسم المالك للنصف المذكور ثم وبمكاتبة ديوان الأوقاف عن ذلك وردت افادته رقم 28 ش سنة 1292 نمرة 476 بأن نصف الخربة المذكورة لا يكن من حقوقه ثم وردت افادة أيضا من محافظة مصر بعدم مصادفة الخربة المذكورة تضمينات مستجدة هذا ولتقديم تذكرة للمصلحة من تا.رس أفندي سيدهم من مستخدمين المالية برغبته مشتري الزراع في الخربة المحكمى عنها ب... خمسة قروش صاغ صار الأستئذان من الداخلية لمبيع النصف المرقوم وصدر أمرها أخيرا في 29 جماد الثاني سنة 1296 نمرة 119 تصريحا باشهار مزاد المبيع بميعاد واحد وتسعين يوم وعلى ذلك تحرر لديوان الأشغال بمقاس الخربة المذكورة فوردت افادته رقم 17 يوليه سنة 79 نمرة 44 بان مسطحها أربعة وثمانون ذراع وثلث وربع وبناء على ما ذكر قد تحررت قايمة مزاد باشهار نصف الخربة البادي ذكرها بالميعاد المرقوم وارسلت الى رئيس دلالين العقار بالمحروسة وتوضح بها أن كافة المصاريف من دلالة ومسيري ورسومات وغيره على المشترى بدون تكليف المصلحة بشئ ما وبعد مرسى المزاد على أى شخص كان واتضح عدم وجود الراغب بزيادة يصير الأستئذان عن المبيع ومتى صدر الأمر بالسماع بالمبيع يجري قبض الثمن ومكاتبة المحكمة بتوقيع المبايعة بحيث لم يحصل السماح في التسليم لمن يرسى عليه المزاد فلا يكن له تدعى على بيت المال بشئ ما وقد تحرر للجهات عموما في تاريخه عن ذلك وهذا لاعلانه على المستخدمين ذاك الطرف وفروعه حتى كل من له رغبة في المشترى يحضر لبيت المال أو وكيلا من طرفه بالضمانة والأفادة المقتضية قبل حلول الميعاد المرقوم بيومين لاعمال المزاد بالمصلحة حسب الجاري

(\* نمرة الوقائع 861)

طبعت بمطبعة بولاق يوم السبت 25 ربيع الأول سنة 1297ه الموافق 6 مارث الأفرنجي سنة 1880م الموافق 29 أمشير القبطي 1596

ص1/ عمود 1

الحوادث الداخلية

سبق انه نشر في الصحيفة صورة الأمر العالي الصادر في تاريخ 15 فبراير سنة 1880 المتضمن الترخيص بانشاء البنك العقاري المصري وهذه صورة ترجمة نظامنا منه بالتفصيل

(\* نمرة الوقائع 861)

طبعت بمطبعة بولاق يوم السبت 25 ربيع الأول سنة 1297ه الموافق 6 مارث الأفرنجي سنة 1880م الموافق 29 أمشير القبطي 1596

ص ذيل لنمرة 861/ عمود 3

نص اعلان وارد من ضبطية مصر بتاريخ 11 ربيع الاول سنة 1297

صورة ترجمة ورقتي اعلانات انه بناء على طلب كل من الخواجات بهوده وافرايم ليفي بقصد اعلان كل من الكابجي والحاج رضوان الكابجي وبمقتضى المحضر المحرر من الخواجة اسكندر لنسواني نائب رئيس كاتب المحكمة الأبتدائية المختلطة بمصر بتاريخ 4 فبراير الجاري الذي به يوضح ان الخواجات المذكورين وضعوا بقلم كتاب المحكمة المذكورة دفترشر وطات المزاد للاستحصال على البيه بالمزاد العمومي على المنزل الكائن بدرب قرمز فبمقتضى ما ذكر قد نهيت على كل من أحمد الكابجي والحاج ورضوان الكابجي بانهم يفهموا مضمون دفر الشروطات المذكور ويعطوا الأقوال والملحوظات التي تترآى لهم وقد تحرر هذا للمعلومية هذا ولما توجه المحضر لاعلان ذلك اني احمد رضوان الكابجي فوجد منزلهم مغلوق ولذا أحضر هذين الورقتين للضبطية في 14 فبراير سنة 1880

(\* نمرة الوقائع 862)

يوم الثلاثا 28 ربيع الأول سنة 1297ه الموافق 9 مارث الأفرنجي سنة 1880م الموافق 2 برمهات القبطي 1596

ص4/ عمود 4

نص اعلان وارد من ديوان الأوقاف بتاريخ 25 ربيع الأول سنة 1296

|  |  |
| --- | --- |
| عدد |  |
| 1 | نصف منزل متخرب كائن بدرب الشيخ صالح بباب اللوق يبلغ مقاسه 30 متر وكور وقف سليمان أبو طويلة مقتضى خروجه بطريق الأستبدال لعدم المنفعة منه ومشترى ما هو أنفع لجهة وقفه وتحدد ميعاد لاشعار مزاده 15 يوم فكل من له رغبة فبعد المعاينة يتوجه لقسم رابع ليعطي المزاد اللازم هناك |
| 1 | منزل متخرب كائن بدرب المزين بالموسكى مسطح أرضه 292.90 متر منه حصة مهر 22 متر في بناه وقف علي سلامة الدخاخني مقتضي خروج بناها بطريق الأستبدال وتأجير الأرض وقد صار درجها ضمن خمسة وثلاثين أعلان وتحدد ميعاد لنهو المزاد ثلاثين يوم فكل من له رغبة يتوجه لقسم ثاني ليعطي مزاده بما يرغبه بقايمة المزاد من بعد المعاينة |
| 2 |  |

(\* نمرة الوقائع 863)

يوم الأحد 3 ربيع الثاني سنة 1297ه الموافق 14 مارث الأفرنجي سنة 1880م الموافق 7 برمهات القبطي 1596

ص4/ عمود 2 ،3

اعلانات

نص اعلان وارد من ضبطية مصر بتاريخ 23 ربيع الأول سنة 1297

قد عرض من الحرمة عائشة بنت فرح بانها تمتلك أربعة قراريط بمنزل كائن بحارة درب الشرفه بالحسانية والحجة ضايعة ولما أفيد من المحكمة نمرة 87 بما تبين لدى الكشف من السجلات حصل التحري بمخابرة بيت مال مصر وديوان الأوقاف والمحكمة ووردت الأفادات بوضاحة ما صار اجراؤه من التحريات و التحقيقات التي من ضمنتها توضح بما ورد من المحكمة وأخيرا رقم 22 محرم عنه 1297 نمرة 2 بانه جرى التحقيق اللازم عن ذلك بمعرفة الشيخ عبد السلام محمد أحد كتاب المحكمة والشيخ المذكور يورى با نه تحقق لديه تمليك الحرمة عائشة بنت فرح أحمد الضيع للحصة التي قدرها السدس أربعة قرايط شايعة في كامل بنا المكان بعد الذي أخرج منه سابقا وهو بنا قطعة أرض وصارت جارية في ملك الغير كائن ذلك خارج باب الفتوح بخط الحسانية داخل درب السادة الأشراف المعروف الآن بدرب الشرفاء بثمن باب الشعرية لباقي ما أوضحه وتأشر من ورشة أملاك الميري بالضبطية بما يفيد عدم المعلومية وتقدم ضمانة بامضا وأختام كل من الحرمة عائشة المذكورة والضامن اليها مرزوق حمزاوي معلم البنايين بشأن الحصة المذكورة وانها ملك الحرمة المذكورة ولا مانع من التصريح بتحرير حجة بدل الضايعة لباقي ما نص عنه بالضمانة وتصدق من رئيس طايفة معلمين البنايين بان المعلم مرزوق حمزاوي الضامن معتمد ومقتدر وكفوا لهذه الضمانة وان ضمانه في ذلك عليه ضمان حضور وغروم وتأشر على نفس الضمانة بختم الضبطية بان ختم أحمد عبد الخالق رئيس البنايين مضاهي للمبصوم بسجل الضبطية وحيث في تاريخه كتب إلى المحكمة وأرسلت إليها الضمانة وباقي الأوراق ومن الأقتضا النشر عن ذلك بالجرانيل وتحدد ميعاد واحد وثلاثون يوما لكي بانتهاء الميعاد اذا كان لا يظهر وجود معارض ولا منازع فالمحكمة تجري تحرير حجة بدل الضايعة وهكذا صار النشر لعموم الجهات أيضا وبناء غليه لزم تحريره ليتنبه بالنشر حسب ما ذكر

(\* نمرة الوقائع 864)

طبعت بمطبعة بولاق يوم الخميس 7 ربيع الثاني سنة 1297ه الموافق 18 مارث الأفرنجي سنة 1880م الموافق 11 برمهات القبطي 1596

ص4/ عمود 2

نص اعلان وارد من ديوان الأوقاف بتاريخ 4 ربيع الثاني سنة 1297

|  |  |
| --- | --- |
| عدد |  |
| 1 | حصة متخربة بحق 4 قراريط وكسور مسطحها 42,83 متر وقف الست نفيسة النهرية بمنزل بحارة الدالي بخط الخطيري ببولاق ومقدر عليها حكر سنوي 9 قروش و20 فضية لوقف السادة الغالية مقتضى خروجها بالأستبدال وأهل الخبرة قدروا قيمة بدلها مبلغ ثلاثة آلاف قرش صاغ فكل من كان له رغبة فمن بعد المعاينة يتوجه إلى مأمور قسم ثاني أوقاف ليعطى المزاد اللازم بالقايمة المحررة عن ذلك وقد تحدد ميعاد لنهو المزاد المذكور خمسة عشر يوما من تاريخه أدناه |

(\* نمرة الوقائع 865)

يوم الأحد 10 ربيع الثاني سنة 1297ه الموافق 21 مارث الأفرنجي سنة 1880م الموافق 14 برمهات القبطي 1596

ص4/ عمود 3

نص اعلان وارد من ضبطية مصر بتاريخ 28 ربيع الأول 1297

فيما تقدم عرض للمحافظة الملغية من كل من الحرمة قطر والحرمة زينب بأنهم يمتلكوا حصة قيراط الا كسور وبمنزل كائن بدرب مصطفى آلت اليهم بالميراث من قبل المرحوم محمد دقنه القماش وان الحجة ضايعة ولما أن حصل التحري بمخابرة بيت مال مصر وديوان الأوقاف والمحكمة وقد أفيدوا بوضاحة ما صار اجراؤه من التحريات والتحقيقات التي من ضمنها توضح ما بما ورد أخيرا من المحكمة رقم 16 ذي سنة 96 نمرة 103 بانه جري التحقيق لديه ان الحصة التي قدرها ستة قراريط وربع قيراط شايعة في كامل المكان الكائن بخط ميدان القبلة داخل درب مصطفى بك بعطفة ربيع في ملك المرحوم حسن دقـ... ابن محمد وانه توفي عن زوجته الحرمة فاطمة وأولاده منها الخمسة وهم الحاج على دقنه وأحمد دقنه ومحمد دقنه وزينب وحنيفة ثم توفى محمد دقنة عن زوجته الحرمة قطر بنت سيد أحمد ووالدته الحرمة فاطمة الزوجة وابنته هي الحرمة زينب المدعوة زنوبة واخوته أشقاء الآربعة المذكورين وأماما خص الحرمة قطر وابنتها زينب بالأرث من قبل موروثهم محمد دقنه هو نصف وثلث قيراط ونصف ثلث ثمن قيراط وثمن ونصف ثمن ثلث ثمن ثلث ثمن قيراط من المكان المذكور جاري في ملكهما بالفريضة الشرعية بينهما لباقي ما أوضحه وتقدم ضمانة بامضا واختام كل من الحرمة قطر والحرمة زينب والضامن اليهم حسن شهاب القربي بشأن الحصة المرقومة وانها ملك المذكورين ولا مانع من التصريح باخراج حجة بدل الضايعة لباقي ما نص عنه بالضمانة وتصدق من محمد شهاب رئيس طايفة القربية ومن لاشين حسنين شيخ سقايين ثمن الأزبكية بأن حسن شهاب الضامن معتمد ومقتدر وكفوا لهذه الضمانة وأن ضمانه عليهم ضمان حضور وغروم وتأشر على نفس الضمانة بختم الضبطية بأن ختم لاشين حسنين المبصوم بها مضاهي للوارد بسجل الضبطية وحيث أنه تأشر أيضا من ورشة أملاك الميري بالضبطية على ما ورد من المحكمة بما يفيد عدم الأستدلال ولهذا وكون من الأقتضاء النشر عن ذلك بالجرانيل فقد تحدد ميعاد واحد وثلاثون يوما لكي بانتهاء الميعاد المرقوم اذا كان لا يظهر وجود معارض ولا منازع فالمحكمة تجري تحرير حجة بدل الضايعة وبتاريخه كتب للمحكمة عن ما ذكر وأرسلت اليها الضمانة وباقي الأوراق كما وصار النشر للجهات عموما عن ما توضح وبناء عليه اقتضى تحريره ليتنبه بالنشر بالجرانيل حسب ما ذكر

(\* نمرة الوقائع 866)

ص4 عمود 1، 2

نص اعلان وارد من بيت المال

عن بيان العقار الأيل لبيت المال من مذكورين متوفيين بالمحروسة

|  |  |
| --- | --- |
| عدد بثمن الجمالية |  |
| 1 | حصة ..... من منزل بيير جوان مخلفة عن الست علم شاه البيضا بحجة لم يوضح بها حكر ومقاس المنزل الذي منه الحصة المذكورة 132,84 متر مسطح |
| 1 | دكان بخط الأمشاطية مخلفة عن الست شمس نور البيضا مستولده المرحوم سليمان أغا السلحدار بغير حجة ومقاسها 3,2 زراع وآخرمرساها بسعر 2700 قرش صاغ |
| 1 | نص دكان بالصنادقية مخلفة عن زبيدة معتوقة زهرة بحجة لم يوضح بها حكر ومقاسها 14,17 ذراع وأخر مرساها بسعر 3650 قرش صاغ |
| 1 | حصة 6 قراريط من خربة بها طاحونة كائنة بحارة بير جوان مخلفة عن ذنوبة بنت على بك الشرابي بحجة لم يوضح بها حكر ومقاسها 1259,11 ذراع جميع أرضيه الخربة 48,64 ذراع جميع أرضيه الخربة و48,64 ذراع مسطح الركوب التي لها الراكب على أرضيه منها منزل الجار وآخر مرسى المزاد بسعر 5300 قرش صاغ |
| 1 | حصة 9 قراريط من منزل بحارة الشنواني مخلف عن محمد أغا خربوطلى بحجه لم يوضح بها حكر ومقاسه 253,24 ذراع وآخر مرساها بمبلغ 14150 قرش صاغ |
| 1 | منزل بعطفة حمام الأفندي مخلف عن ابراهيم أغا اخسخهلي وزوجته بحجه لم يوضح بها حكر ومقاسه 170,23 متر |
| عدد بثمن الخليفة |  |
| 1 | منزل بعطفة شيقون مخلف عن آمنه زوجة سعد الدين أغا بحجج لم يوضح بهم حكر ومقاسه 360,48 ذراع آخر المرسي فيه بمبلغ 23035 قرش صاغ |
| 1 | منزل بدرب الزيني مخلف عن أمونة بنت حموده أغا جركس ومقاسه 50,00 متر وركوب الجار من جهة الشرق بالدور الثالث 16,00 متر بغير حجة |
| 1 | حصة 18 قيراط من منزل بطليون مخلفة عن الشيخ أحمد السروجي بحجة لم بها حكر ومقاسه 83,23 ذراع آخر المرسي فيها بسعر 902 قرش صاغ |
| 1 | منزل بحارة العيادية متخرب مخلف عن المرحومة حنيفة بنت محمد بغير حجة ومقاسه 59,78 متر |
| 1 | منزل قيراطين ونصف من منزل بالصليبة مخلف عن زبيدة البيضا بغير حجة ومقاس المنزل 97,56 |
| 1 | منزل خرب بقلعة الكبش مخلف عن زبيدة بنت ابراهيم بغير حجة مقاسه 20,24 متر |
| 1 | منزل بدرب الحصر مخلف عن عثمان أغا ديار بكرلي بحجة لم يوضح بها حكر ومقاسه 89,67 متر |
| 1 | منزل بحارة الحنة وبأسفله دكان مخلفين عن بنبة حرم اسماعيل أفندي شكري ومقاسه 188,94 متر بحجة لم يعين بها حكر |
| 1 | منزل بقلعة الكبش مخلف عن حنفي القيسوني القهوجي بحجة لم يعين بها حكر ومقاسه 84,35 متر |
| 1 | منزل بدرب العبيد باسفله دكان مخلفين عن حنيفة بنت محمد بحجة لم يوضح بها حكر ومقاسه 59,78 متر |
| 1 | حصة 5 قراريط من منزل بحارة بنت المعمار مخلفه عن بنبة معتوقة سلوناس بغير حجة ومقاسه 3247,05 متر آخر المرسى فيها بمبلغ 16400 صاغ |
| 1 | حصة 3 قراريط من منزل بدرب السماكين مخلفة عن حنيفة بنت حسن محسن ومقاسه 361,78 متر |
| 12 |  |
|  |  |
| 18 |  |
| عدد بثمن الأزبكية |  |
| 1 | منزل بكوم الشيخ سلامة مخلف منه 18 قيراط عن أمنة روميه بحجة ليس بها حكر و6 قراريط باقي المنزل تعلق شخص غايب لا يعلم محله ومقاسه 17,48 ذراع آخر مرساه بمبلغ 1500 قرش صاغ |
| 1 | حصة 16 قيراط من منزل بعطفة سنان مخلفة عن ترك الداية ومقاسه 56,58 متر بحجج لم يوضح بهم حكر |
| عدد بثمن عابدين |  |
| 1 | حصة 8 قراريط .. من منزل بدرب الحمام مخلفين عن استيته بنت أحمد تره وأحمد النجار بحجج ليس بها حكر ومقاسه 124,46 متر |
| 1 | نصف منزل بحارة الزياتين مخلف عن أم النيل بنت محمد بحجة ليس لها حكر آخر المرسى فيه بمبلغ 3250 قرش صاغ ومقاسه 66,80 |
| 1 | حصة 9 قراريط من منزل بحارة مشمش مخلفه عن حسين بيرم الصباغ بحجة لم بها حكر ومقاسه 164,21 متر |
| 1 | حصة 16 قيراط من منزل بدرب الملاح فيه مخلفه عن أم نصير ومقاسه 180,08 متر بحجة فائدة |
| عدد بثمن باب الشعرية |  |
| 1 | حصة قيراطين .. من منزل بالعدوى مخلفة عن محمد رمضان الدخاخني بحجة ليس بها حكر آخر مرصاها بمبلغ 190 قرش صاغ |
| 1 | منزل بدرب الفراخة مخلف نصفه عن فاطمة الحبشية والنصف الآخر رغب مبيعه الشريك مع النصف تعلق بيت المال بحجة لم يوضح بها حكر ومقاسه 116,46 ذراع |
| 1 | حصة 9 قراريط من منزل بدرب المهتار بدرب الأفاعية مخلفة عن عائشة بنت محمد بحجج لم يوضح بهم حكر ومقاسه 113,33 متر |
| 1 | حصة 3 قراريط من منزل بخوخة القطانين مخلفة عن عائشة بنت محمد المذكورة أعلاه بحجج لم يوضح بها حكر ومقاسه 51,89 متر |
| 1 | حصة 18 قيراط من بنا منزل بالعباسية بغير حجة مخلف عن أحمد أفندي حمدي اليوزباشي ومقاسه 63,61 متر |
|  |  |
| 1 | منزل بالحرنفش مخلف عن ظريفه بنت محمد أغا ومقاسه 68,80 بحجج لم يوضح بهم حكر |
| 1 | حصة 6 قراريط وسهم من منزل ودكان أسفله بشارع خان أبو طاقيه مخلفين عن ظريفة بنت محمد أغا ومقاسه 109,00 متر بحجة لم يوضح بها حكر |
| 1 | حصة قيراط ونصف من خربه بحوش البغالي بدرب عجور بها سبعة قيعان مخلفة عن زهره السودا معتوقة نفيسة الروزنامجة بغير حجة ومقاسها قدره 161,20 مترا آخر المرسى بمبلغ 540 قرش صاغ ويخص زوج المرحومة عائشة نصف قيراط من ذلك وآخر المرسى بمبلغ 900 قرش صاغ |
| عدد بثمن بولاق جمعية |  |
| 1 | حصة 18 قيراط من منزل بطاروق الخصوصي بربع الجواير مخلفة عن أمونة الشهيرة بالبيطارة ومقاسه 10,92 متر 19,41 ذراع |
| 13 |  |

(البقية تأتي)

(\* نمرة الوقائع 867)

يوم الأحد 17 ربيع الثاني سنة 1297ه الموافق 28 مارث الأفرنجي سنة 1880م الموافق 21 برمهات القبطي 1596

ص4/ عمود 1،2

تابع ما ورد من بيت المال

عن بيان العقار الأيل من مذكوريين متوفيين بالمحروسة

|  |  |
| --- | --- |
| عدد بثمن السيدة زينب |  |
| 1 | نصف منزل بدرب البوشي مخلف عن فاطمة بنت حمزة ومقاسه 33,44 مترجمة |
| 1 | حصة قيراط 1 و 22 سهم من منزل بحارة السيدة مخلفة عن خديجة السمرا معتوقة حسن كل البيضا آخر المرسى فيها بمبلغ 2000 قرش صاغ بحجج لم توضح بها أحكار |
| 1 | حصة 6 قراريط من منزل بدرب أبو الحاف بالنصرية مخلفة عن .. المدينة ومقاسه 31,50 متر بحجة ضايعه |
| 1 | حصة 9 قراريط من منزل بشارع الخلوتي مخلفة عن خليل أغا أبو شنب بحجة موضح بها حكر وآخر المرسى فيها بمبلغ 5225 قرش صاغ |
| 4 |  |

|  |  |
| --- | --- |
| عدد بثمن الدرب الأحمر وقيسون |  |
| مخلف عن زبيدة البيضا معتوقة المرحومة زهره |  |
| 1 | حصة قيراطين ونصف من دكان بالمغربلين بغير حجة ومقاسها 3,57 متر |
| 1 | حصة قيراطين ونصف من دكان شرح ما قبله بغير حجة ومقاسها شرح ما قبله |
| 1 | حصة قيراطين ونصف من دكان بقيسون بغير حجة ومقاسها 5,88 متر |
| 1 | حصة قيراطين ونصف من دكان شرحه بغير حجة ومقاسها 9,62 متر |

|  |  |
| --- | --- |
| عدد |  |
| 1 | 1. نصف بنا منزل كبير بدرب الأنسية مخلف عن زبيدة النعناعية ومقاسه 326,00 ذراع وآخر المرسى بمبلغ 5800 قرش صاغ بحجة موضح بها حكر |

|  |  |
| --- | --- |
| عدد |  |
| 1 | نصف منزل صغير بدرب الأنسية مخلف عن زبيدة المذكورة اعلاه ومقاسه 141 ذراع بحجة ليس حكر وآخر المرسى بمبلغ 1900 قرش وعشرة فضة صاغ |
| 1 | حصة قيراطين ونصف من منزل بالحمزية مخلفة عن نفيسة بنت محمد أغا ومقاسه 121,78 متر |
| 1 | حصة 6 قراريط من منزل بدرب شعلان مخلفة عن فاطمة بنت محمد الكبابجي بحجة لم يوضح بها حكر ومقاسه 130,45 ذراع |
| 1 | دكان بالنيابة مخلفة عن بنبة حرم اسماعيل أفندي شكري والدكان المذكورة مهدومة ومما ورد من المحافظة قبل لغوها تورى انه يلزم الدخول بالواجهة الغربية على خط التنظيم المؤشر باللون الأحمر ومقاسها 23,00 متر |
| 9 |  |
| 50 |  |

فيما سبق صدرت أوامر من الداخلية باشهار مزاد مبيع بعض عقارات ايله لبيت المال وبناء على ذلك كانت تحررت قوائم مزادات عنها ورسى مزاد بعضها على مذكورين وقبل اتمام ما هو لازم لها من الأجراآت صدر أمر الداخلية لبيت المال رقيم 29 محرم سنة 96 نمرة 12 بطلب كشف ببيان كافة الأملاك الأيلةه لبيت المال ولما تحرر وتقدم للداخلية صدر أمرها رقيم 23 ر سنة 96 نمرة 73 بتصريح اشهار مزاد مبيع الأملاك المذكورة بميعاد واحد وتسعين يوما واعتبار آخر المزادات المعطية قبلا أول عطا وعلم مما ورد من ديوان الأشغال لبيت المال ان تلك الأملاك ليست لازمة للميري ولذا قد توضح باعلاه ببيان المحلات الكائنة بالمحروسة تمن تمن وتحرر عن كل محل قايمة مزاد مخصوصة وأرسلت الى رئيس دلالين العقار بالمحروسة لاشهارها على الراغبين بميعاد واحد وتسعين يوم من تاريخه وتوضح بالقوايم ان كافة المصاريف من رسم الأيلولة والدلالة والميري ورسم ديوان الأشغال السابق صرفه من المصلحة وتمن قايمة المزاد وغيره على المشترى بدون تكليف المصلحة بشئ ما و بعد مرسى المزاد على أى شخص كان وحصول الاستئدان وصدور الأمر العالي بالسماح ومنها يجري قبض الثمن والمصاريف التي يلزم دفعها ببيت المال بحيث ان لم يحصل السماح فى المبيع من بيت المال بعد مرسى المزاد فلا يكن للراسى عليه المزاد أدنى معارضة ولا تداعي في ذلك بأي وجه من الوجوه وقد تحرر للجهات عموما عن ما ذكر وبالجملة هذا لا علاقة حتى كل من له رغبة للمشترى بصفة ما ذكر يؤخذ عليه الضمانة القوية ويرسل هو أو وكيل عنه بافادة لبيت المال مع الضمانة قبل مضى الميعاد بيومين اثنين لحصول المزايده بينه وبين الراغبين وان حضر بعد الميعاد المذكور فلا يقبل منه مزاد 44الحجة سنة 96

(نمرة الوقايع 868)

يوم الأربعا 20 ربيع الثاني سنة 1297 الموافق 31 مارث الافرنجي سنة 1880 الموافق 24 برمهات القبطي سنة 1596

ص3/ عمود 1،2،3

ورد هذا التقرير زيادة عما سلف من حضرة مأمور الطلومبات بمصر للضبطية المصرية بتفصيلات الحريقالذي حدث بمغالق الخشب ببولاق في ليلة الأثنين الموافق 11 ربيع الثاني سنة 1297 الساعة ثلاثة عربي ومنها أرسل لنشره بالوقايع مذ وصل خبر الحريق المذكور إلى الضبطية ومراكز الطلمبات قد بودر في الحال في توجه الطلمبات والأدوات الكفاية اليه مع التتابع وبالوصول وجدت النيران في حال اشتعال زايد ولهذا تعين ترتيب الطلمبات حول الحريق في النقط المهمة التي ترآى وجوب العمل فيها لأجل المحافظة على عدم سريان النيران الى جهة أخرى باجراء الحجز عليها وقطعها بالكلية عن المحلات المجاورة لها وبما حصل من رجال الضبطية من نحو الأسرااع باستجلاب المياه الكفاية وترتيب ما اقتضى ترتيبه من عساكر الاغانة بالتطبيق للقانون صار انقاذ معظم الأخشاب والسقيفة الموجودة بمغلق الخواجة رزق جرجس وشريكه من الجهة القبلية مع انقاذ جزء عظيم من الأخشاب التي كانت موجودة بمغلق الخواجه ابراهيم مليكه وشريكه وانقاذ جزء أيضا من أخشاب مغلق الخواجة ابراهيم الراهب أما المغلق تعلق الخواجة مخابيل تادرس نسيم فلكونة جزئيا وهو منشأ النيران بواسطة ذلك مع انه من شدة الالتهاب كانت النيران في بعض الأحيان تصل إلى التندات الخشب الكائنة بالواجهة المذكورة وصار انقاذها بدون حصول أدنى ضرر ثم لما ترآى اتصال النيران الى شبابيك المنزل تعلق الشيخ أحمد الملا سكن الخواجة فرانسيس خزام التابع لدولة أمريكا من شدة التهابها ومجاورته للحريق من الجهة البحرية صار تشغيل الطلمبات التي كانت مرتبة بالجهة المذكورة وبعون الله تعالى لم تسر النيران بداخل المنزل ولم تحصل به تلفيات سوى خمسة شبابيك فقط والمنازل الملاصقة له لم يحصل فيها أدنى ضرر كما أن المنزل تعلق ابراهيم أغا الكردلي ولو انه خالف المغالق المحترقة والنيران مشتعلة حولهمن ثلاثة جهات لكن بواسطة ما صار تداركه من الطلبمات ورجالها هناك لم تصل اليه النيران مطلقا ولم ينشأ به أدنى ضرر ولما اقتضى الحال لاحالة المياه الجاري احضارها بواسطة الفناطيس من أجل ت..ويه الوابور إلى باقي الطلمبات وأعمال مزلقان ومسطبة للوابور بالجسر لتقربته من مياه البحر الأعظم واستمرار تشغيله منها قد حصل كمال الاعتناءوالأهتمام في ذلك باقرب وقت فلهذا قد صار انتظام حركة التشغيل والظفر بالنيران وبالجملة فانه بمجرد وصول الطلمبات الى محل الحريق المذكور صار توقيف وقطع سريان النيران مما اجتمع به من الطلمبات التي بلغ مقدارها ثلاثة عشر طلمبة منها ثلاثة كبار وتسعة من الوسط والوابور ولوانه كان الحريق مهول بالنسبة لكون تلك المغالق من تخاشيب والموجودات التى بداخلها أخشاب نقيه وخلافه من الأشياء سريعة الألتهاب فكان هذا هو السبب الوحيد لاشتعال النيران بها دفعة واحدة لمصادفة تزايد الأهوية في تلك الليلة ووجودها ملاصقة لبعضها لانه لو كانت تلك المغالق داخل أبنية وكل منها على حدته مثل الأربعة وعشرين مغلقاالتي أصابتها النيران بالأتلاف كلية في سنة 84 لكان مع الهمة التي حصلت والاستعدادات التي صار ايجادها بهذا الحريق صار الحصول على اطفائه بأقرب وقت بدون أن يحصل هناك أدنى ضرر لانه الى الساعة سبعة صارت النيران لا يخشى منها ولغاية الساعة عشرة صار ارضية لا يعتنى بها وردت معظم الطلمبات لمراكزها ومع هذا فإن سرعة اجراآت الأطفاء والاستظهار على النيران الذي ما كان يأتي في مثل هذا الوقت لولا ما بذله رجال الضبطية من كمال الأعتناء بما صار من مداركة التدبيرات هي السبب القوي لحسن انتظام الحركة وعدم وقوع ما يترتب عليه تجسيم حالة الحريق وتوغل النيران بما يجاورها من المحلات كما يتضح ذلك من مشاهدة محل الحريق ونقط التماس التي ادركتها النيران ولم تسر لجهة أخرى وبما أن الحصول على ذلك ما تيسر الابماصار وجوده من التدبيرات التي حصلت بالتطبيق للقانون زكانت هي سببا عظيما في سرعة اطفاء واخماد النيران في وقت وجيز بالنسبة لمنشأ حدوثها ومثل هذه ما يستدعى الحال ادراجها بالوقايع المصرية لاحاطة علم الجميع قد وجب تحريره المرجو ارسال هذا التقرير المشتمل على تفصيلات ما تم في أمر الحريق المذكور لقلم المطبوعات لأجل تعميم نشره بالوقايع وعدم حصول الأراجيف ممن يعلمون أسباب أفندم

فى الواقع ان هذه همة زائدة ليس لها مثيل يستحق عليها حضرات مأمور الضبطية المصرية ورجالها ومأمور الطلومبات ورجالها الثناء الجميل ولولا هذه الهمة لسرت النيران الى سائر جهات البلدة حيث انها مشحونة بالأخشاب سريعة الألتهاب وضرت بعموم الناس فجزاهم الله خيرا وأزال عنهم كل بأس

(نمرة الوقايع 869)

يوم الأربعا 24 ربيع الثاني سنة 1297 الموافق 4 ابريل الافرنجي سنة 1880 الموافق 28 برمهات القبطي سنة 1596

ص4 / عمود 1

نص اعلان وارد من بيت المال بتاريخ 7 ربيع الثاني سنة 1297

موجود حصة قدرها سبعة قراريط من منزل كائن بالمناصرة بقنطرة الأمير حسين خارج بأبي زويلة والخربة تعلق شخص يدعى طه ابن سالم الجرايحي غائب بفيزو غلى مدة ومظبوطة تلك الحصة بمعرفة بيت المال يوم وفاة والدته المدعوه مباشرين المتوفية في 25 رجب سنة 74 عن ولدها طه المذكور ولتطلب لبحرمة عائشة بنت أبو حامد الشريكة في المنزل المذكور أجري البناء معها كونه خرب أو مبيع الحصة المذكورة فبعد أن كتب لديوان الأشغال بمقاسه والايضاح عن لزومه لجهة الميري من عدمه ووردت افادة الديوان المذكور رقم غاية را سنة 96 نمرة 57 عن عدم لزومه لجهة الميري وان مقاسه يبلغ مائه تسعة وسبعين ذارع ونصف وثلث ذراع قد عرض للداخلية بالاستئذان عن مبيع تلك الحصة ووردت افادتها رقم 10 محرم سنة 97 نمرة 359 عرض تصريحا باشهار مبيع الحصة المذكورة بميعاد واحد وستين يوما وبناء على ذلك قد تحررت قايمة مزاد باشهار مبيع سبعة قراريط المحكي عنهم بالميعاد المرقوم وأرسلت إلى رئيس دلالين العقارات بالمحروسة وتوضح بها أن كافة المصاريف من دلالة وتمن قايمة المزاد ورسم ديوان الأشغال السابق صرفة من المصلحة وغيره على المشترى بدون تكليف بيت المال بشئ ما وقدتحرر للجهات عموما فى تاريخه وهذا لاعلانه هلى حتى كل من له رغبة في المشترى يحضر لبيت المال أو وكيل من طرفه بالضمانة والأفادة المقتضية قبل حلول الميعاد المرقوم بيومين لاعمال المزاد بالمصلحة حسب الجاري واذا مضى الميعاد وحضر أحدا بعدها فلا يقبل منه مزاد

(نمرة الوقايع 871)

يوم الأحد 2 جمادى الأولى سنة 1297 الموافق 11أبريل الافرنجي سنة 1880 الموافق 4 برموده القبطي سنة 1596

ص4/ عمود 2

نص اعلان وارد من الأوقاف بتاريخ 23 ربيع الثاني سنة 1297

|  |  |
| --- | --- |
|  | عدد |
| نصف منزل ونصف دكان سفله متخربين وقف الجامع الصغير كائنين بجهة كوم الشيخ سلامة شركة الخواجه ذكريا قسطندى مقتضى خروجهما بالأستبدال والخواجه المذكور راغب أخذهما بمبلغ 8605 قرش و 16 فضة فكل من كان له رغبة فمن بعد المعاينة يتوجه بطرف مامور قسم ثاني أوقاف ليعطي المزاد االلازم بالقايمة المحررة عن ذلم وقد تحدد ميعاد لنهو المزاد المذكور خمسة عشر يوما من تاريخه أدناه | 1 |

إعلان آخر

جهة غريبة بمنزل وقف السادة الجوهرية كائن بعطفة الشيخ السادات مسطحها 249,86 متر مقتضى خروجها من وقفها لتخربها وكونها عادمة الانتفاع وراسى مزادها على مبلغ 14991قرش و24 فضة والآن مقتضى اشهارها بالمزاد وقد تحدد لذلك ميعاد خمسة عشر يوما من تاريخه أدناه فكل من كان له رغبه فمن بعد المعاينة يتوجه لقسم رابع أوقاف يعطي المزاد اللازم على قايمة المزاد الموجود بالقسم

اعلان آخر

خربة كائنة تحت الصور وقف الأمامين مقدار مسطح أرضها 103 ذراع مقتضى خروجها من وقفها بطريق الاستبدال وراغب أخذها شخص يسما السيد البيباني الجزار بمبلغ 2875 قرش صاغ حسب تتمين آل الخبر مقتضى اشهارها بالمزاد لمن يرغب الزيادة يتوجه لقسم رابع أوقاف ويعطي المزاد اللازم بعد المعاينة وقد تحدد لذلك ميعاد خمسة عشر يوما من تاريخه أدناه

(نمرة الوقايع 872)

يوم الثلاثا 4 جمادى الأولى سنة 1297 الموافق 13أبريل الافرنجي سنة 1880 الموافق 6 برموده القبطي سنة 1596

ص4/ عمود 2، 3

اعلانات

نص اعلان وارد من ضبطية مصر بتاريخ 10 ربيع الثاني سنة 1297

انه لسابقة ما عرض للمحافظة الملغية من الحرمة فاطمة بنت حسين بأنها تملك حصة بمنزل ودكانين سفله بشارع باب البحر وحجتها ضايعة وما أفيد من المحكمة نمرة 117 بما تبين لدى الكشف من السجل قد حصل التحري بمخابرة بيت مال مصر وديوان الأوقاف والمحكمة ووردت الأفادات بوضاحة ما صار اجراؤه من التحريات والتحقيقات التي من ضمنها حصول التوريه بما ورد من المحكمة أخيرا رقم 24 صفر سنة 1297 نمرة 9 بانه جرى التحقيق اللازم بمعرفة الشيخ مصطفى عبد رب النبى أحد كتاب المحكمة والشيخ المذكور أوضح بأنه تحقق لديه جريان الحصة التي قدرها احدى عشر قيراط ونصف وثلث وثمن قيراط شايعة فى كامل بنا المكان والصهريج سفله والحانوتين بواجهة المكان المذكور المخرجين من منافعه الكائن بخط باب البحر بالشارع الأعظم في ملك المصونة فاطمة بنت المرحوم حسين فصار لباقي ما أوضحه وتأشر على ما ورد من المحكمة من ورشة الأملاك بالضبطية بما يفيد عدم الأستدلال على ذلك وتقدم ضمانة بامضا وأختام كل من الحرمة فاطمة بنت حسين والضامن اليها لاشين حسين مختار سقايين ثمن الأزبكية بشأن الحصة المرقومة وانها ملك الحرمة فاطمة المذكورة ولا مانع من التصريح باخراج حجة بدل الضايعة لباقي ما نص عنه بالضمانة وتصدق من على الطويل رئيس طايفة السقايين بان لاشين حسين الضامن معتمد ومقتدر وكفوا لهذه الضمانة وأن الضمانة في ذلك عليه حضور وغروم وتأشر بختم الضبطية على نفس الضمانة بأن ختم رئيس السقايين المبصوم بها مضاهي للوارد بسجل الضبطية وحيث من الافتضا النشر عن ذلك بالجرانيل فقد تحدد ميعاد واحد وثلاثون يوما لكي بانتها الميعاد المرقوم اذا كان لا يظهر وجود معارض ولا منازع في ذلك فالمحكمة تجري تحرير حجة بدل الضايعة وبتاريخه كتب للمحكمة عن ما ذكر وأرسلت إليها الضمانة وباقي الأوراق وتنوه عن ما يرغبه ديوان الأوقاف عن ملاحظة الأحكار وما صار فيها ودرجها في طلب الحجة المقتضى اخراجها بدا الفاقدة وبهكذا صار النشر للجهات عموما أيضا اقتضي تحريره ليتنبه بالنشر بالجرانيل حسب ما توضح

(نمرة الوقايع 875)

يوم الثلاثا 11 جمادى الأولى سنة 1297 الموافق 20 أبريل الافرنجي سنة 1880 الموافق 13 برموده القبطي سنة 1596

ص4/ عمود 3

نص اعلان وارد من مجلس ابتداءى مصر بتاريخ 10 جمادي الأولي سنة 97

(نص اعلان)

يتضمن إشهار مزاد ستة منازل تعلق الست فيتوريه بارليدس منهم ثلاثة منازل على جسر شبرا ايرادهم سنوي مائتان وسبعون بنتو والثلاثة منازل الآخر كائنين بجهة شبرا بجوار راضي الست الجماشيرجية أحدهم كبير والأثنين صغيرين فكل من يرغب المشترى يتوجه للمعاينة ومن بعد ذلك يحضر لطرفنا بوكالة سعادة حسين باشا أبو صبع بالسكة الجديدة في بنك الخواجة قوماس لاعطا المزاد من بعد المعاينة

نيشان أرتين

قلقيان السمسار

بمصر

(نمرة الوقايع 876)

يوم الخميس 13 جمادى الأولى سنة 1297 الموافق 22 أبريل الافرنجي سنة 1880 الموافق 15 برموده القبطي سنة 1596

ص4/ عمود 1، 2

نص اعلان وارد من الدايرة البلدة أيضًا بتاريخ 12 جمادي الأولى سنة 1297

ساحلي غلال بولاق البحري والقبلي ملك الميري كانوا مؤجرين الى حضرة عبد الرحيم أفندي عبد الله رئيس تجار الساحل ببولاق بمدة سنة غايتها 26 ص سنة 97 ما هو البحري بمبلغ 19500 قرش والقبلي بمبلغ 18100 قرش ونظرا لانتهاء مدة التأجير صار اشهارهم بالمزاد فرسى مزادهم على حضرة الأفندي المذكورر ما هو الساحل البحري بمبلغ 11250 قرش والقبلي بمبلغ 14350 قرش عن مدة سن من ابتداء 27 ص سنة 97 لغاية 26 ص سنة 98 بناء عليه اقتضى تحريره لادراجه بالوقايع المصرية لأجل كل من له رغبة في التأخير بزيادة عن المزاد الراسي على الأفندي المذكور يحضر لديوان الدائرة ويعطي المزاد اللازم وقد تحدد لذلك ميعاد مدة خمسة عشر يوما من ابتدا تاريخه أدناه حتى بعد مضى تلك الميعاد ان حضر أحد لأعطاء المزاد لا يقبل منه أفندم

(نمرة الوقايع 876)

يوم الخميس 13 جمادى الأولى سنة 1297 الموافق 22 أبريل الافرنجي سنة 1880 الموافق 15 برموده القبطي سنة 1596

ص4/ عمود 2

نص اعلان وارد من ضبطية مصر بتاريخ 20 ربيع الثاني سنة 1297

مقدما عرض للمحافظة الملغية من مذكورين بانهم ورثة المرحوم الشيخ أحمد الشافعي الصباغ بانه من ضمن ما تخلف عن مورثهم المذكور نصف منزل كائن بحارة الحدايدة ببولاق وحجته ضايعة ويلتمسوا تحرير بدلها ولما أن حصل التحري بمخابرة بيت مال مصر وديوان الأوقاف والمحكمة ووردت الأفادات بوضاحة ما صار اجراؤه من التحريات والتحقيقات التي من ضمنها حصول النوريه بما صدر من المحكمة للمحافظة في 21 صفر سنة 1294 نمرة 141 بانه جرى التحقيق اللازم بمعرفة نائب وكاتب محكمة بولاق والشيخ محمد عبد الخالق نائب محكمة بولاق والشيخ محمد الزرقاني الكاتب أوضحوه بانه تحقق جريان الحصة التي قدرها النصف اثني عشر قيراط فى كامل المكان المتخرب المعبر عنه بالجزؤ القبلي المفروز بالقسم وصار مكانا مستقلا على حدته الكائن بحارة الشبراوي داخل حارة الحديدة ببولاق في ملك الحرمة شلباية بنت المرحوم حسن العروسي وعبد الرحيم مصطفي الشربتلي كلاهما بخط الواجهة ببولاق وعفيفي الصباغ في الأزرق والحرمة نفيسة والحرمة ناسة أولاد المرحوم الحاج أحمد الشافعي الشهير بناسه الصباغ وانه آل ذلك اليهم بالأرث من قبل موروثهم الحاج أحمد الشافعي المذكور لباقي ما أوضحوه الذي تنوه عنه بما صدر من المحكمة للمحافظة أخير فى 28 صفر سنة 95 نمرة 108 وتأشر من ورشة أملاك الميري بما يفيد عدم الأستدلال وتقدم ضمانة بامضا وأختام كل من الحرمة شلباية بنت حسن العروسي وعبد الرحيم ابن أحمد ومصطفى ابن أحمد والحرمة ناسة بنت أحمد والحرمة نفيسة بنت أحمد وعفيفي ابن احمد والضامن اليهم الحاج شحاتة محمد الصباغ في الأزرق ببولاق بشأن النصف منزل المذكور وانه ملك الورثة المذكورين آل اليهم بالارث من قبل مورثهم المذكور وانه لا مانع من التصريح باخراج حجة بدل الضايعة لباقي ما نص عنه بالضمانة وتصدق من رئيس طايفة الصباغين بان الحاج شحاتة محمد الضامن معتمد ومقتدر وضمانة عليه في ذلك ضمان حضور وغروم وتأشر بختم الضبطية على نفس الضمانة بان ختم رئيس طايفة الصباغين المبصوم بها مضاهي للوارد بالسجل وحيث من الاقتضا النشر عن ذلك بالجرانيل وتحدد ميعاد واحد وثلاثون يوما لكي بانتهاء الميعاد المرقوم اذا كان لا يظهر وجود معارض ولا منازع في ذلك فالمحكمة تجري تحرير حجة بدل الضايعة وبتاريخه تحرر للمحكمة عن ما ذكر وأرسلت اليها الضمانة وباقي الأوراق بما فيهم ما ورد من بيت المال المذكور وانه عند تحرير حجة بدل الضايعة ترسل الي بيت المال بالافادة اللازمة وحصل نشر للجهات أيضا تقتضي تحريره ليتنبه بالنشر حسب ما ذكر

(نمرة الوقايع 876)

يوم الخميس 13 جمادى الأولى سنة 1297 الموافق 22 أبريل الافرنجي سنة 1880 الموافق 15 برموده القبطي سنة 1596

ص4/ عمود 3

نص اعلان وارد من بيت المال بتاريخ 19 ربيع الثاني سنة 1297

مقدما عرض للمحافظة الملغية من الحرمة مسعدة بنت الكريمة وزينب بنت عيسى بانهم يمتلكوا حصة ستة قراريط بوكالة محمد الزيادي والحجة ضايعة ولما أفيد من المحكمة نمرة 19 بما تبين لدي الكشف من السجلات وحصل التحري بمخابرة بيت مال مصر وديوان الأوقاف والمحكمة قد وردت الأفادات بوضاحة ما صار اجراؤه من التحريات والتحقيقات التي من ضمنها توضح بما ورد من المحمة وأخيرا في 13 رمضان سنة 1296 نمرة 73 بانه جري التحقيق اللازم بمعرفة الشيخ سالم رمضان أحد كتاب المحكمة والشيخ المذكور أورى بانه تحقق لديه جريان الحصة لتي قدرها ستة قراريط في المكان المستجد الانشا والعمارة المفروز بالقسم المعروف بالوكالة الكائن بخط سيرك التوق السعيد في ملك الحرمة مسعدة بنت المرحوم الكريمي أبو أحمد وابنتها الحرمة زينب المرحوم عيسى ابو يونس سوية بيتهما الباقي ما أوضحه وتأشر من ورشة أملاك الميري على ما ورد من المحكمة بما يفيد عدم الاستدلال وتقدم ضمانة بامضا وأختام كل من الحرمة مسعدة والحرمة زينب والضامن اليهم حسين عوض بِشأن حصة الستة قراريط المحكي عنهم وانهم ملك الحرمتين المذكورتين ولا مانع من التصريح باخراج حجة بدل الضايعة لباقي ما نص عنه بالضمانة وتصدق من رئيس طايفه النقاشين بأن حسين عوض الضامن معتمد ومقتدر وكفوا لهذه الضمانة وتأشر بختم الضبطية على نفس الضمانة بأن أختام كل من رئيس طايفة معلمين البناين وشيخ طايفة النقاشين المبصومين بالضمانة مضاهين للوارد بسجل الضبطية وحيث من الاقتضا النشر عن ذلك بالجرانيل وقد تحدد ميعاد واحد وثلاثون يوما لكي بانتهاء الميعاد المرقوم اذا كان لا يظهر زجود معارض ولا منازع فالمحكمة تجري تحرير حجة بدل الضايعة وبتاريخه تحرر للمحكمة وأرسلت اليها الاوراق والضمانة المحكي عنهم وحصل النشر للجهات أيضا واقتضي تحريره. ليتنبه حسب ما ذكر

(نمرة الوقايع 878)

يوم الخميس 20 جمادى الأولى سنة 1297 الموافق 29 أبريل الافرنجي سنة 1880 الموافق 22 برموده القبطي سنة 1596

ص6/ عمود 2

اعلان وارد من مصلحة عموم البوسطة المصرية

يكون معلوم ان من أول ماجيو القادم سيصيير افتتاح مكتبيين صغيرين بمصر بخلاف مكتب الآدارة الموجود الآن فيها أحدهما بناحية بولاق والآخر بناحية الغورية وهذا المكتبان مصرح لها كباقي المكاتب العادية بتبادل المراسلات والحوالات برسم داخلية القطر والجهات الأجنبية أما الصر والأشياء الثمينة فعمليتها مختصة بإدارة بوستة مصر فكل من يرغب من مراسلي المراسلات ان تتوزع مراسلاته بواسطة أحد هذين المكتبين فعليه أن يضع على عنوان المراسلات تأشير باسم المكتب الذي يرغب توزيع مراسلاته بواسطته

(نمرة الوقايع 892)

يوم الثلاثا 30 جمادى الثاني سنة 1297 الموافق 8 يونيه الافرنجي سنة 1880 الموافق 2 بؤونه القبطي سنة 1596

ص4/ عمود 3

نص اعلان وارد من نظارة الأشغال العمومية بتاريخ 29 جمادي الثانية سنة 97

ديوان الأشغال العمومية يعلن انه سيجري بطريق المقاولة استعداد محل بسراي الحمرة بالعباسية لجعله اسبتالية للمجاذيب على حسب رسم ومقايسة ابتدائية عن تكاليفه بمبلغ 63546 قرشا واحد وثلاثين فضة موجودين بقلم العمارات بالديوان وحدد لنهو المزاد اللازم عن ذلك يوم الاحد الآتى 5 رجب سنة 97 الموافق 13 يونية سنة 1880 فكل من له رغبة في اجراء هذه العملية يحضر للديوان لاجل اطلاعه على الرسم والمقايسة وشروط المزاد واعطاه العطا اللازم فيه ومن لا يحضر لغاية اليوم المذكورة فلا يكلف الديوان بقبول أقوال منه

(نمرة الوقايع 894)

يوم الأحد5 رجب الفرد سنة 1297 الموافق 13 يونيه الافرنجي سنة 1880 الموافق 7 بؤنة القبطي سنة 1596

ص4/ عمود 2، 3

نص اعلان وارد من ديوان الاوقاف بتاريخ 24 جمادي الثاني سنة 1297م

|  |  |
| --- | --- |
| عدد |  |
| 1 | منزل بخوخة القطانين بموجب حجتين أحدهم تاريخها 21 ذى القعدة سنة 55 والثانية مؤرخة في 2 ذي الحجة سنة 256 واضحا بهم ان المكان المذكور على أرض محتكرة ولم يعين بهم حكر |
| 1 | نصف منزل بدرب حاتم بدون حجة وحجة الشريك لم يعين بها حكر |
| 2 |  |

مضبوط بمعرفة بيت المال منزل كائن بخوخة القطانين ونصف منزل بدرب حاتم كلاهما بثمن باب الشعرية المخلف نصف المنزل الكائن بخوخة القطانين عن المرحومة هنا بنت المرحوم قنديل الصباغ المتوفية في 21 ربيع أول سنة 79 عن والدها مصطفي غايب لا يعلم بأي جهة والنصغ الآخر تخلف من أختها المرحومة استيته بنت المرحوم قنديل الصباغ المتوفية في 25 ربيع أول سنة 95 عن زوجها محمد حسن القصاص وعن ولد أختها مصطفي المحكمي عنه ونصف المنزل الكائن بدرب حاتم مخلف أيضًا عن المرحومة هنا المذكورة ولمناسبة تخرب نصف المنزل المرقوم واتضح تأجير المنزل الآخر باجرة جزئية وتطلب محمد حسن القصاص زوج المرحومة استيته مبيع ما يخصه من النصف منزل المخلف عن زوجته وترا آل البيت المال أولوية مبيع المنزل المذكور ونصف المنزل الكائن بدرب حاتم قد كتب لديوان الاشغال بمقاس المنزل ونصف المذكورين والايضاح عن لزومهم لجهة الميري من عدمه ووردت افادته رقم 5 جماد آخر سنة 96 نمرة 21 ومعها كشفين بالمقاس احدهم بمقاس المنزل الكائن بالخوخة البالغ قدره 145,54 ذراع والآخر عن مقاس المنزل الكائن بدرب حاتم وبلغ 112,13 ذراع وتوضح بما وردت من الأشغال عن عدم مصادفة العقار تصميمات مستجدة وعلى ذلك تحرر الداخلية في 22 ص سنة 96 نمرة 154 بالاستئذان عن اشهار مزاد مبيعه وصدر أمرها في 26 الحجة سنة 96 نمرة 206 تصريحًا باشهار المزاد بميعاد واحد وتسعين يوما ولقد تحرر قائمتين مزاد أحدهما باشهار مزاد مبيع المنزل الكامل والآخر وارسلا الى رئيس دلالين العقارات بالمحروسة لاشهارهم على الراغبين بالميعاد المحدد بامر الداخلية وتوضح بهما ان كافة المصاريف من الدلالة وميري ورسومات وغيره على المشتري بدون تكليف المصلحة بشئ ما وبعد مرسى المزاد على اي شخص كان واتضاح عدم وجود الراغب للزيادة يصير الاستئذان عن المبيع ومتي صدر الأمر بالسماح في المبيع يجري قبض الثمن والرسومات ويتحرر للمحكمة بتوقيع المبايعة بحيث لم يحصل السماح في مبيع العقار المحكي عنه ولم يجري التسليم لمن رسى عليه المزاد فلا يكون له تداعي على بيت المال ولا على زوج المرحومة استيته باي وجه من الوجوه وقد تحرر للجهات عموما في تاريخه عن ذلك وهذا لاعلانه حتى كل من له رغبه في المشتري يحضر لبيت المال أو وكيلا من طرفه بالضمانة المقتضية قبل حلول الميعاد بيومين لاعمال المزاد بالمصلحة حسب الجاري

(نمرة الوقايع 896)

يوم الخميس 9 رجب الفرد سنة 1297 الموافق 17 يونيه الافرنجي سنة 1880 الموافق 11 بؤنة القبطي سنة 1596

ص4/ عمود 3

نص اعلان وارد من بيت مال مصر بتاريخ 11 ج سنة 97

موجود حصة قدرها ح 15 سهم من منزل كائن بشارع الحسينية البالغ قدر مقاسه 107,78 اذرع تعلق شخص يسمى حسين أغا غايب من مدة أربعين سنة وغير محقق وفاته ولا وجوده وكان سبق اشهار مزاده مبيع الحصة المزكورة ورسى العطا فيها على مصطفي أفندي خليل بمبلغ 205 قرش صاغ وتصرح من المالية ضمن افادة فى 18 ل سنة نمرة 132 بالمبيع ولما صار مطالبة الراسي عليه المزاد المذكور وبالثمن مذ كان مستخدما بأوقاف اسكندرية وتجاوب منه بابقاء المادة لحين حضوره بالمحروسة واستعداده لحضور الشهود الذين يشهدوا بوفاة حسين اغا ايلولة الحصة المذكورة منه لبيت المال وحضر الآن واستحضر أشخاص وشهدوا بافقاد حسين اغا المذكور من مدة وعدم العلم بحقيقة وفاته وقد عرض للداخلية عن ذلك وصدر أمرها رقم 4 ر سنة 97 نمرة 92 تصريحا باشهار مزاد مبيع الحصة المرقومة بميعاد واحد وتسعين يوم وبناء على ذلك قد تحرر مزاد عن مبيع الحصة المذكورة لاشهارها بميعاد واحد وتسعين يوم من تاريخه وأرسلت لريس دلالين العقارات بمصر مشترطا بها ان كافة المصاريف من دلالة وميري ورسومات وغيره تكون على المشترى بدون تكليف المصلحة بشئ ما وان بعد مرسى المزاد على أي شخص كان وصدر المر العالي بالسماح في البيع يجري قبض الثمن والمصاريف وتوريدها الخزينة ومكاتبة المحكمة بتوقيغ=ع المبيعة اذا كان لم يحصل التسليم من بيت المال في البيع لمن يرسى عليه المزاد فلا يكن له أدنى تداعي على المصلحة بأي وجه من الوجوه وقد تحرر في تاريخه للجهات عموما وهذا للمعلومية ودرج ذلك بالوقايع والجرنالات حسب الجاري

(نمرة الوقايع 897)

يوم الاحد 12 رجب الفرد سنة 1297 الموافق 20 يونيه الافرنجي سنة 1880 الموافق 14 بؤنة القبطي سنة 1596

ص4 / عمود 3

نص اعلان وارد من هذه النظارة أيضًا بهذا التاريخ

|  |  |
| --- | --- |
| عدد |  |
| 1 | عملية انشاء مدرسة بمحل الفابريقة الكائنة بناحية شبين الكوم معمول عنها مقايسة ابتدائية بمبلغ 191326 قرش و9 فضة وتحدد لنهو مزادها ثمانية عشر يوما من ابتداء تاريخه أدناه لغاية يوم السبت الموافق 3 يوليه سنة 80 الموافق 25 رجب سنة 97 |
| 1 | عملية بنا الأفرع كمالة مجرور عابدين معمول عنها مقايسة بمبلغ 6000 فرنك وتحدد لنهو مزادها سبعة أيام من تاريخه لغاية يوم الثلاث 22 يونيه سنة 80 الموافق 14 رجب سنة 97 |
| 1 | عملية مكادام ميدان العتبة الخضرة معمول عنها مقايسة بمبلغ 7000 فرنك تحدد لنهو مزادها تسعة أيام من تاريخه لغاية يوم الخميس 24 يونيه سنة 80 الموافق 16 رجب سنة 97 |
| 3 |  |

ديوان الشغال يعلن بأنه يشهر بالمزاد اجراء الأشغال المبنية أعلاه بطريق المقاولة على مقتضي شروطات موجودة بقلم العمارات بالديوان وقد تحدد لنهو وقفل هذه المزادات المواعيد الموضحة عنها فكل من له رغبة في اجراء تلك الأشغال فيحضر للديوان في المواعيد المذكورة لاطلاعه على شروطاتها وتقديم عطاه في المزادات من لا يحضر لغاية المواعيد المحددة فلا يكلف الديوان بانتظاره

في 8 رجب سنة 97 الموافق 16 يونيه سنة 80

(نمرة الوقايع 901)

يوم الثلاثا 21 رجب الفرد سنة 1297 الموافق 29 يونيه الافرنجي سنة 1880 الموافق 23 بؤنة القبطي سنة 1596

ص3/ عمود3

نص اعلان وارد من ديوان الاشغال العمومية بتاريخ 16 رجب سنة 1297

دوان الأشغال العمومية يشهر في المزاد اجرا عمارة عمل الضربخانة المصرية بالقلعة بطريق المقاولة معمول عنها مقايسة ابتدائية بمبلغ 12819 قرش 24 فضة على مقتضى شروط موجودة بقلم العمارات بالديوان وقد حدد ميعاد لنهو المزاد 12 يوم ابتداء تاريخه لغاية يوم الاثنين الموافق 27 رجب سنة 97 الموافق 5 يوليه سنة80 فكل من له رغبة في اجراء العمارة المذكورة فيحضر للديوان للاطلاع على شروطها واعطاء عطاه في قايمة المزاد ومن لا يحضر لغاية الميعاد المذكور فلا يكلف الديوان بانتظاره ولا باخذ أقوال منه فيما بعد